بخلاف أكثر مفاهيم النصوص كذا في النهر وفيه من الحد المفهوم معتبر في الروايات اتفاقا ومنه أقوال الصحابة .

قال وينبغي تقييده بما يدرك بالرأي لا ما لا يدرك به ا ه .

وفي القهستاني عن حدود النهاية المفهوم معتبر في نص العقوبة كما في قوله تعالى ! ! المطففين 15 وأما اعتباره في الرواية فأكثري لا كلي (إلى الرسغين) بضم مفصل الكف بين الكوع والكرسوع وأما البوع ففي الرجل .

قال وعظم يلي الإبهام كوع وما يلي لخنصره الكرسوع والرسغ في الوسط وعظم يلي إبهام رجل ملقب ببوع فخذ بالعلم واحذر من الغلط ثم إن لم يمكن رفع الإناء أدخل أصابغ يسراه